

**وهو مقرتك** او ويملك **والافتراض** **منصوب**  
 فان قدر ولو في ظنه على اقتناعه مع والا  
 فلا هذا ان قال **وهو مبطل** في عدم اقرار  
**والابان** قال وهو حق اولا علم خالده  
 اولم يزد على صالحه بكذا **الفتا** الصلح لعدم  
 الاعتراف للدين بالمليك وخرج بالعين  
 الدين فلا يصح الصلح عنه بدين ثابت **ايه** للائتين بحلين  
 قبل ويصح بعينه ان قال وهو مقرته او **الدعوى** حكمته  
 وهو مبطل بنا على ما مر من صحة بيع الدين **او** بحرية  
 لعير من حمله وتقييد بالعين في الموضفين  
 مع قولنا او ولو لك من زيادتي **فصل**  
 في التزاحم على الحقوق المشتركة **الطريق**  
**النافذ** المعجزة ويعبر عنه بالشرايع وقيل **ايه** من الطريق  
 بينه وبين الطريق اجماع وافتراق لانه **ايه** فيكون  
 يختص بالبنين ولا يكون الا نافذا والحق **ايه** فيكون  
 يكون

يكون ببنين وصحرا ونافذا وغير نافذ  
 ويذكر ويؤتى **لا يتصرف** فيه بالبنا للمنفوع  
**بيت** مسطبة وغيرها **او عرس** لسبحه  
 وان لم يضر ذلك لان سفيل المكان بذلك  
 مانع من الظروف وقد تزدحم المارة فيصطكون  
 به وتغير بين بين العم من تغيره بنا دكة  
**ولا بما يضرها** في مروء لانه قوله **فلا**  
**يخرج** فيه مسلم جناح اى روضنا **او**  
**سابا** اى سقيفة على حائطين والطريق  
 بينهما الا اذا لم يظلم الموضع **ورفعة** تحت  
**مير تحت** منتصب **وعليه** اى على راسه  
**تحولة** بضم الحاء **عالية** ويمر تحته **راكب**  
**ومحل** بفتح الميم الاوى وكسرت الثانية  
**بكنيسة** وتقدم بيانها في الحج **على** **بغير** ان  
**كان** **متمم** **فريسات** في التراكب **وقوافل** في الحمل